

مدح انه لينة فالقول له وان اذ عليه اثنتان و وصف احد من  
 في جسده فوالى به واذا وجد في مصر من اصحاب المسلمين او في قرية  
 من قرى اهل مصر فادعى ذمى انه ابنه ثبت نسبه منه وكان مسلما فان وجد  
 في قرية من قرى اهل الكوفة او في سوادها او كنيته كان ذميا وان  
 ان اللقيط عبده لم يقبل منه وكان حرا فان ادعى عبدا لانه ثبت  
 نسبه منه وكان حرا وان وجد مع اللقيط مال مشدود عليه فلول  
 ولا يجوز تزويج الملتقط ولا تفرقه في مال اللقيط ويجوز ان يقبل له  
 الهبة ويستلم في صنعة و يوازيه **كتاب اللقط** الملتقط اما في  
 يد الملتقط واذا اشهد الملتقط انه يافتها ليحفظها ويرد على صاحبها  
 فان كانت اقل من عشرة دراهم فما كان في عشرة فغيبها  
 عن صاحبها فان جاز صاحبها اذنا والاصدق بها فان جاز صاحبها  
 بالخير ان شاء امضى الصدقة وان شاء ضمن الملتقط ويجوز ان  
 في الشاة والبقر والبعير فان انفق الملتقط عليها بعين اذن الحاكم فهو  
 فان انفق باجره كان ذلك يساعا على صاحبها واذا رجع ذلك الى الحاكم  
 نظر فيه فان كان للبيهية منفعة اجرتا وانفق عليها اجرتا وان كان

وان كان مائة او اكثر

اليها منقعة وخاف ان يستخرج النفقة فيمتنها باجرها وان يحفظ عنهما  
 وان كان الاصل الا نفاق عليها اذن في ذلك وجعل النفقة دينيا على  
 مالها فاذا حفر مالها فملتقط الا يمتنع منها حتى ياخذ النفقة واللقطة  
 اصل واحرم سواها واذا حفر الرجل فادعى ان اللقطة له لم يرفع اليه حتى  
 يقيم البينة فان عطل علامتها للملتقط ان يدفعها اليه ولا يجبر على ذلك  
 في الغصا ولا يصدق باللقطة على غنى وان كان الملتقط غنيا لم يجز له  
 ان يتصدق بها وان كان فقيرا فلا بأس ان يتصدق بها على نفسه ويجوز ان  
 يتصدق بها اذا كان غنيا على ابيه وابنه وزوجته اذا كانوا فقرا **كتاب**  
**الخنثى** اذا كان للمولود ذكر و فرج فهو خنثى فان كان بيول الذكر  
 فهو غلام وان كان بيول من الفرج فهو انثى وان كان بيول منها وبيول  
 يسوق من احد هما نسبه الى السبي وان كانا في السبح سوا فلا يعتبر  
 بالكثرة عند ابي حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله ينسب الى اكثرهما  
 واذا بلغ الخنثى وخرجت له بنية او وصل الى النساء فهو رجل وان ظهر له  
 ثوبى كثوبى المرأة او نزل له لبن في ثوبيه او صاح او جمل او اكل او حمل  
 اليه من الفرج فهو امرأة فان لم يظهر احدى هذه العلامات فهو خنثى

ذلك ان كان  
 في ثوبه  
 في ثوبه  
 في ثوبه